



PROVISIONAL

A/37/PV.114
11 February 1983

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفى مؤقت للجلسة الرابعة عشرة بعد المائة

المعقدة بالمقبر ، في نيويورك
يوم الثلاثاء ، ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الساعة ١٠/٣٠

(هنغاريا)

السيد هسولى

الرئيس :

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة [١٢] (تابع)
- تعيينات لمجلس الشواغر في هيئات فرعية وتعيينات أخرى : [١٢] (تابع)
- (و) تعيين خمسة أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية وتنصيب رئيس ونائب رئيس اللجنة : تقرير اللجنة الخامسة
- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٤]
- مسائل المؤلفين : تقرير اللجنة الخامسة [١١١]
- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٣-١٩٨٢ : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٣]

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات المطقة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات المطقة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات : Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, Room A-3550, 866 United Nations Plaza مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

82-63679/A

افتتحت الحلقة في الساعة ١١/١٥

البند ١٢ من جدول الاعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة (A/37/783)

البند ١٧ من جدول الاعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في هيئات فرعية وتعيينات أخرى :

(و) تعيين خمسة أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدبلومية وتنمية رئيس ونائب رئيس اللجنة : تقرير

اللجنة الخامسة (A/37/516)

البند ١٠٤ من جدول الاعمال

تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/37/776)

البند ١١١ من جدول الاعمال

مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة (A/37/764)

البند ١٠٣ من جدول الاعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ : تقرير اللجنة الخامسة (A/37/790)

قدم السيد الصفتى (مصر) مقرر اللجنة الخامسة تقارير تلك اللجنة (A/37/783 و A/37/516

و A/37/776 و A/37/764 و A/37/790) ثم تكلم كما يلى :

السيد الصفتى (مصر) مقرر اللجنة الخامسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني

ان أقدم التقارير الخمسة الاخيرة للجنة الخامسة التي تتعلق بالبنود ١٢ ، و ١٧ (و) ، و ١٠٤ ، و ١١١ ، و ١٠٣ من جدول الاعمال .

ان تقرير اللجنة فيما يتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" ، تجد ونه في الوثيقة A/37/783 ويتضمن ثلاثة مشاريع مقررات اعتمدتها اللجنة الخامسة

دون اعتراض . وهي تتناول على التوالي النظم الأساسية للمعاهد الأقليمية للدراسات السكانية في أكرا وباندي ، واعتاده تنسيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي . ويوصي مشروع المقرر الثالث الجمعية العامة بأن تحفيظ علما بحصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي كانت قد خصصت للجنة الخامسة .

وفيما يتعلق بالبند ١٢ (و) من جدول الاعمال ، تعيين أعضاء لجنة الخدمة المدنية الدولية - كان تقرير اللجنة وارد في الوثيقة A/37/516 . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعيين في لجنة الخدمة المدنية الدولية ، لفترة أربع سنوات الاشخاص ، التالية أسماؤهم : السيد ريتشارد أكوي رئيسا ، والسيد غاستون دى برات غاي ، نائبا للرئيس ، والسيد مولاي الحسن ، والسيد جيري نوسيك والسيد دتيون هل ، أعضاء . وبالإضافة إلى ذلك توصي اللجنة بتعيين السيد ماساو كانازاوا لفترة ثلاث سنوات ، ابتداءً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٣ .

ويتعلق التقرير التالي بالبند ١٠٤ من جدول الاعمال ، "تخطيط البرامج" ، وهو وارد في الوثيقة A/37/776 . وأود أن أذكر هنا أنه في الفقرة ٤ من تلك الوثيقة ورد اسم موزامبيق بين قائمة البلدان ويجب حذفه .

وتزد توصية اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من الوثيقة A/37/776 ي تتكون من ثلاثة فروع . الفرع الأول يتعلق بالخطة المتوسطة الأجل للفترة من ١٩٨٤ إلى ١٩٨٩ ؛ والفرع الثاني يتعلق بسائل تحطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم . ويدعو إلى اعتماد مرفق مشروع القرار ، الذي يشتمل على قواعد بشأن هذه المسائل ؛ ويتناول الفرع الثالث النتائج والتوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق .

ويمكن الاطلاع على تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالبند ١١١ من جدول الأعمال المعنون "سائل الموظفين" ، في الوثيقة A/37/764 . وفي هذا الصدد توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين ومشروع مقرر واحد . ومشروع القرار الأول شامل وهو يتعلق بمختلف البنود التي نظرت فيها اللجنة الخامسة ، خصوصا فيما يتعلق بادارة شؤون الموظفين والاصلاحات في مجال السياسات المتعلقة بالموظفيين . ويتألف من خمسة فروع ويشتمل على مرفق يتعدىلات للنظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة . ويتناول مشروع القرار الثاني ، الذي يتكون من فرعين ، مسألة احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها . أخيرا يتعلق مشروع المقرر الذي توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمده الجمعية العامة في إطار هذا البند بتعد يلات للنظام الاداري للموظفين .

ويتعلق التقرير الأخير الذي يشرفني أن أعرضه بالبند ١٠٣ من جدول الأعمال المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣" . ويورد هذا التقرير في الوثيقة A/37/790 . وأود أن أسترجع انتباه الجمعية العامة إلى أن الممارسة المتبعة فيما يتعلق بهذا التقرير بالذات وهي أن النص النهائي لن يصدر إلا بعد أن تختتم الجمعية العامة مداولاتها بشأنه . وللهذا السبب يعرض على الجمعية غلاف الوثيقة A/37/790 فقط ؛ بينما يرد النص في الوثيقة I.B.53.A/37/790 .

Corr. 1

وفي إطار هذا البند تقدم اللجنة الخامسة سبعة مشاريع قرارات لكي تعتمدتها الجمعية العامة . ويتناول مشروع القرار الأول مختلف المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية ويكون من ١٥ فرعا منفصلا . ويتعلق مشروع القرار الثاني باستعراض تمويل التكاليف الادارية لغوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

ويتناول مشروع القرار الثالث تقرير لجنة الخبراء الحكوميين المكلفة بتقدير الميزانية المقترنة للأمانة العامة في مجالات الادارة والمالية وشئون الموظفين . ويتناول مشروع القرار الرابع سائلة نظام محكمة العدل الدولية المنقح المتعلق بالسفر وبدل الاقامة . ويعنى مشروع القرار الخامس بتنظيم السفر الرسمي وأساليبه . ويخص مشروع القرار السادس سائلة الاستعراض الخاص لبرنا مج العمل الجارى للأمم المتحدة .

أخيرا يتصل مشروع القرار السابع ، الذى يتكون من ثلاثة فروع ، بالميزانية البرنا مجية المقحة لفتره السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وتحصي اللجنة الخامسة ، في الفرع الأول ، باعتمادات منقحة تبلغ ٢٠٠ ٢٣٢٨٠ دولاً لفتره السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، وهذا يمثل نقصاً يبلغ ١٠٠ ٤٤٢٩٦ دولاً عن المبالغ المعتمدة في القرار ٢٤٠/٣٦ ألف المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ . وفي الفرع باً توصي اللجنة الخامسة باعتماد تقديرات منقحة للإيرادات لفتره السنتين ١٩٨٣-١٩٨٢ تبلغ ٩٠٠ ٢٥٢٠٥٩ دولاً ، ويمثل هذا المبلغ نقصاً يبلغ ١٠٠ ٤٩٣ دولاً عن المبلغ المعتمد في القرار ٢٤٠/٣٦ باً . ويعنى الفرع جيم بتمويل الاعتمادات لسنة ١٩٨٣ . أقدم بكل تقدير تقارير اللجنة الخامسة التي أشرت إليها آنفاً والتوصيات الواردة فيها إلى الجمعية العامة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اذا لم يقدم أي اقتراح في اطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، اعتبر أن الجمعية العامة قد قررت ألا تناقش تقارير اللجنة الخامسة .
تقرير ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان مواقف الوفود تجاه مختلف التوصيات ، التي أدلت بها اللجنة الخامسة موضحة تماماً في اللجنة وتتجلى في المحاضر الرسمية ذات الصلة .
وأود أن أذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت في الفقرة ٧ من مقرها ٤٠/٣٤ انه عند ما يجرى بحث نفس مشروع القرار في لجنة رئيسية وفي جلسة عامة يتمتعن على كل وفد ألا يعلل تصويته ، قدر المستطاع ، أكثر من مرة واحدة ، بما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، إلا إذا اختلف تصويت الوفد في الجلسة العامة عن تصويته في اللجنة .

وأذكـر الجمعـية أـيضاً أـنه وفقـاً لـلـقرـار ٤٠١ / ٣٤ تقتـصـر مـدة الـكلـمات الـملـقاـة تعـليـلاً لـلـتصـويـت على ١٠ دقـائق وينـصـيـ علىـ الـمـفـودـ أنـ تـدـلـيـ بـكـلمـاتـهاـ منـ مقـاعـدـهاـ .
تنـظـرـ الجـمعـيـةـ العـامـةـ الـآنـ فيـ تـقـرـيرـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ بشـأنـ الـبـنـدـ ١٢ـ منـ جـدـولـ الـأـعـمالـ وـيـتـنـاـولـ هـذـاـ الـبـنـدـ الـفـصـولـ الـمـحـالـةـ إـلـىـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ مـنـ تـقـرـيرـ الـمـجـلـسـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـجـمـعـاءـيـ .
وـيـرـدـ تـقـرـيرـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ فـيـ الـوـثـيقـةـ ٧٨٣ / A .
تبـتـ الجـمعـيـةـ العـامـةـ الـآنـ فـيـ التـوصـيـاتـ الـوارـدةـ فـيـ الـفـقـرـةـ ٢ـ مـنـ ذـلـكـ التـقـرـيرـ .

وعـنـوانـ شـرـوعـ المـقـرـرـ الـأـولـ هـوـ "ـالـنـظـامـانـ الـأـسـاسـيـانـ الـمـقـرـحـانـ لـلـمـعـهـدـيـنـ الـاقـليمـيـيـنـ لـلـدـرـاسـاتـ السـكـانـيـةـ فـيـ أـكـراـ وـيـاـ وـونـدـيـ" .
لـقـدـ اـعـتـمـدـتـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ شـرـوعـ المـقـرـرـ الـأـولـ دـوـنـ تـصـويـتـ .
هـلـ لـيـ أـعـتـبـرـ أـنـ الجـمعـيـةـ العـامـةـ تـرـغـبـ فـيـ أـنـ تـحـذـوـ حـذـوـهـاـ ؟
اعـتـمـدـ شـرـوعـ المـقـرـرـ الـأـولـ .

الـرـئـيسـ (ـ تـرـجمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـانـكـيـزـيـةـ) :
وـقـدـ اـعـتـمـدـتـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ دـوـنـ اـعـتـرـاـضـ
شـرـوعـ المـقـرـرـ الثـانـيـ الـمـعـنـونـ "ـتـنـشـيـطـ الـمـجـلـسـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـجـمـعـاءـيـ" .
هـلـ لـيـ أـعـتـبـرـ أـنـ الجـمعـيـةـ
الـعـامـةـ تـرـغـبـ فـيـ أـنـ تـفـعـلـ نـفـسـ الشـيـ ؟
اعـتـمـدـ شـرـوعـ المـقـرـرـ الثـانـيـ .

الـرـئـيسـ (ـ تـرـجمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـانـكـيـزـيـةـ) :
وـاعـتـمـدـتـ اللـجـنةـ الـخـاصـةـ دـوـنـ اـعـتـرـاـضـ أـيـضاـ شـرـوعـ
المـقـرـرـ الثـالـثـ الـمـعـنـونـ "ـتـقـرـيرـ الـمـجـلـسـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـجـمـعـاءـيـ" .
هـلـ لـيـ أـعـتـبـرـ أـنـ الجـمعـيـةـ
الـعـامـةـ تـرـغـبـ فـيـ أـنـ تـحـذـوـ حـذـوـهـاـ .
اعـتـمـدـ شـرـوعـ المـقـرـرـ الثـالـثـ .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة

بشأن البند ١٢ (و) من جدول الأعمال المتعلق بتعيين خمسة أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية، وتنصيب رئيس ونائب رئيس اللجنة. وهذا التقرير وارد في الوثيقة A/37/516.

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها بأن تقوم الجمعية بتعيين السيد ريتشارد م. أكوي، والسيد مولاي الحسن، والسيد غاستون دى برات غاي، والسيد جيري نوسيك، والسيد دايتون هل أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٣. كما توصي اللجنة أيضاً بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين السيد ماساو كانازawa لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٣.

بالإضافة إلى هذا، توصي اللجنة الخامسة بأن تسيي الجمعية العامة السيد ريتشارد م. أكوي رئيساً للجنة، والسيد غاستون دى برات غاي نائباً للرئيس لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٣.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصيات؟
تقرير ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هكذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها

للبند ١٢ (و) من جدول الأعمال.
والآن، أدعو الأعضاء إلى أن يوجهوا انتباهم إلى تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/37/٣٧٦ بشأن البند ١٠٤ من جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج".

تبث الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٩ من تقريرها.
اعتمد مشروع القرار المعنون "تخطيط البرامج" في اللجنة الخامسة بتوافق الآراء. هل
لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترحب في أن تحدو نفس الحذو؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٢/٢٣٤)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذه نختتم نظراً للبند ١٠٤ من جدول

الأعمال.

(الرئيس)

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١١ من جدول الأعمال المعتمدون "سائل الموظفين" ، هذا التقرير وارد في الوثيقة A/37/764 . سوف تبت الجمعية الآن في التوصيات الواردة في الفقرتين ٣٨ و ٣٩ من تقرير اللجنة الخامسة .

اعتمد مشروع القرار الأول ألف في اللجنة الخامسة بتوافق الآراء .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذ ونفس الحذ و ؟
اعتمد مشروع القرار الأول ألف (القرار ٢٣٥ / ٣٧)

الرئيس (ترجمة شفهية عن الانكليزية) : لقد اعتمد مشروع القرار الأول باء في اللجنة دون اعتراض .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذ ونفس الحذ و ؟
اعتمد مشروع القرار الأول باء (القرار ٢٣٥ / ٣٧ باء)

الرئيس (ترجمة شفهية عن الانكليزية) : ننتقل الآن إلى مشروع القرار الأول جيم . وقد اعتمدت اللجنة الجزء أولاد دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟
اعتمد الجزء أولاد من مشروع القرار الأول جيم (القرار ٢٣٥ / ٣٧ جيم ، الجزء أولاد)

الرئيس (ترجمة شفهية عن الانكليزية) : ننتقل الآن إلى الجزء ثانيا من مشروع القرار ذاته .

طلب اجراء تصويت سجل .
أجرى تصويت سجل

المؤيدون : الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر اليمامة ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندي ، كندا ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشار ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوا ، كوبوتشيا الديمقراطية ،

اليمن الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدوينيكية، اكوا ور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، المانيا (جمهورية - الاتحادية)، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، العراق، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، ساحل العاج، جامايكا، الاردن، كينيا، الكويت، لبنان، ليسوتو، ليبريريا، الجماهيرية العربية الليبية، لكسندرن، مدغشقر، ملاوى، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، المغرب، موزambique، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، رواندا، سانت لوسيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، اسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلاند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوغندا، الامارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية الكاميرون المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الامريكية، فولتا العليا، اوروجواي، فنزويلا، اليمن، يوغوسلافيا، زائير، زامبيا .

المعارضون : بلغاريا، بيلاروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية)، تشيكوسلوفاكيا، الجمهورية الديمقراطية الالمانية، هنغاريا، منغوليا، بولندا، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية)، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

المتنفسون : أفغانستان، اليابان، رومانيا .

اعتمد الجزء ثانياً من مشروع القرار الأول جيم بأغلبية ١٢٨ صوتاً مقابل ٩ وامتناع ٣ عن التصويت (القرار ٢٣٥/٢٧ جيم ، الجزء ثانياً*)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : الآن ، أدعو الأعضاء إلى أن يوجهوا انتباهم إلى مشروع القرار الأول دال الذي اعتمدته اللجنة الخامسة بتوافق الآراء .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الأول دال (القرار ٢٣٥/٢٧ دال)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار الثاني ألف واً المعنون "احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها" .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٣٦/٢٧ ألف)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : الآن ، أدعو الأعضاء إلى أن يوجهوا انتباهم إلى مشروع القرار الثاني بما .
طلب اجراء تصويت سجل .
أجرى تصويت سجل .

الممدوح : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النساء ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوليفيا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بييلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ، الرئيس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ،

* بعد ذلك أبلغ وفدا جيبوتي وقبرص الأمانة العامة أنهما كانا ينهايان التصويت ممدوحين .

تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ،
كوا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، إكواتور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ،
فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية
الالمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،
غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ،
أندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ،
ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو
(جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية
العربية الليبية ، لكسبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ،
مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيبال ،
هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ،
باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي
ورينسيسي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر
سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلندا ،
السود ، الجمهورية العربية السورية ، تايبلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ،
تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييكت نام ،
اليمن ، بيوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : اسرائيل .

المتنعون : الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ٤١ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضو واحد عن

التصويت (القرار ٣٧/٣٦ با٠) *

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في الختام ، هناك مشروع مقرر يتعلّق بتعديلات للنظام الاداري للموظفين وارد في الفقرة ٣٩ من تقرير اللجنة الخامسة . اعتمدت اللجنة مشروع المقرر هذا دون اعتراض ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هكذا اختتمت الجمعية نظرها للبند ١١١ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٠٣ من جدول الأعمال الخاص بالعيزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ وهذا التقرير وارد في الوثيقة A/37/790 . نظراً لضيق الوقت وعدم امكان انجائه هذا التقرير ، اقترح - كما حدث في درورات سابقة - أن يرجع الممثلون الى الوثيقة التي سبق صدورها عن اللجنة الخامسة وهي الوثيقة A/C.05/37/I.053 .

Corr.1 و

* بعد ذلك أبلغ وفد جيبوتي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مجدداً .

وتوسّع نتائج عمل اللجان الخامسة - ونحن نقول ذلك بأسف ويقلق - أن كثيرا من القرارات قد اتخذت بشأن البدء بأ نوع حديدة من الأنشطة مستخدمة مخصصات انسانية وتمويل جديدا دون بذل جهود كافية لاعادة توزيع الموارد الحالية عن طريق الانفاق من البرامج غير الفعالة والأنشطة التي لا تنفع منها أو الفائتها . لقد اتخذت الجمعية العامة مقررا - وهو المقرر الذي دعى اليه عدد متزايد من الوفود في السنوات القليلة الماضية - بأنه يجب الا يكون هناك ، من الناحية العملية في هذه المذكرة ، مخصصات انسانية خلال فترة الميزانية ، وانما يجب ان يتم تمويل النفقات الانسانية خلال فترة الميزانية من الوفورات ، واعادة تقييم اولويات البرامج واعادة توزيع الموارد المتاحة . ولكن للأسف لم يتم الالتزام بهذا المقرر هذا العام .

وفي الوقت نفسه يجد وفد الاتحاد السوفياتي نفسه مضطراً إلى القول مرة أخرى ، مع الأسف أن الأمانة العامة للأمم المتحدة لا تزال تبذل جهوداً غير كافية لاتاحة الموارد التي تنفق الآن على برامج ثانوية ، بل بالحقيقة لا لزوم لها . ومن هنا نشأت ممارسات لا يبرر لها تقييم بطلب مخصصات اضافية خلال فترة الميزانية ، وأصبحت هذه الممارسات هي القاعدة ، لا الاستثناء .

وفي هذه الدورة للجمعية العامة ، اعتمدت اللجنة الخاصة مخصصات ائمافية لفترة الميزانية الحالية بقيمة ٣٩٨ مليون دولار . وبضم هذا المبلغ مخصصات لوسائل الاعلام دائمة ومؤقتة ، فنصل لا عن اعادة تصنيف الوسائل ورفع مستواها ، وهناك زيادة في النفقات على المستشارين والسفر ، وما الى

ذلك . فنحن لا يمكننا تأييد اعتماد هذه المخصصات الإضافية . ومن سوء الحظ ان هناك أينما عملية غير سلية مستمرة تتتمثل في تحويل وظائف كانت تمول من قبل من مساهمات طوعية وموارد أخرى من خارج الميزانية الى الميزانية العادية للامم المتحدة . ان الوفد السوفيatic يعارض هذا الاسلوب ، وكما هو معروف فاننا امتنعنا في الماضي عن الاسهام بنصيحتنا عندما حولت مثل هذه الوظائف . ان الانشطة التي بدأت على أساس موارد طوعية يجب وقفها عندما تستنفذ هذه الموارد .

ان وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يود ان يذكر اينما باننا عارضنا بشدة ، خلال النظر في الميزانية لفترة ١٩٨٣-١٩٨٢ ان ندخل في هذه الميزانية مخصصات لدفع فوائد على قروض الامم المتحدة المستخدمة في انشطة تتعارض مع الميثاق . وطريق اساس موقفنا المبدئي فان الاتحاد السوفيatic لا ينوي المساهمة في تغطية هذه الانشطة غير السلية .

ويلتزم الوفد السوفيatic بموقفه المبدئي أينما فيما يتعلق بتمويل المساعدات التقنية . ان الميزانية العادية للامم المتحدة ، بمقتضى المادة ١٧ من ميثاق الامم المتحدة ، يجب ان تستخدم في أمور ادارية بحثة ولا يمكن ان تستخدم لتمويل مساعدات تقنية ، وهي المساعدات التي يجب ان تقدم على أساس طوعي . وبناءً على ذلك فان الوفد السوفيatic يشعر ان المساعدات التقنية يجب ان تستبعد من الميزانية العادية ويجب ان تدمج في ميزانية برنامج الامم المتحدة الانمائي .

والنظر الى ما قلته ، وحيث انه أنيفي الى الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٨٣-١٩٨٢ نفقات اضافية كبيرة ، فان الوفد السوفيatic سوف يصوت ضد اعتماد الميزانية المنقحة للامم المتحدة لسنتين .

ونعرب عن الأمل في انه عند وضع الميزانية الجديدة لفترة السنتين ١٩٨٥-١٩٨٤ سوف يؤخذ في الاعتبار موقف الاتحاد السوفيatic ، ومواقيع دول أخرى كثيرة ، للحد من النفقات في الميزانية ولتعزيز فعالية وكفاءة انفاق موارد هذه المنظمة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سوف تبنت الجمعية العامة أولاً في مشروع القرار الأول ، الذي يضم خمسة عشر فرط . لقد اعتمدت اللجنة الخامسة الجزء الأول المعنون "تكاليف السفر والإقامة لاعضاء الهيئات التحضيرية الحكومية الدولية للمؤتمرات خاصة" دون اعتراض . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترحب في ان تأخذ نفس الحدو ؟

اعتمد الجزء الأول من مشروع القرار الأول (القرار ٢٣٢/٣٢ ، الجزء الأول) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : الفرع الثاني يتناول موضوع سفر ممثل

أقل البلدان نحو .

طلب اجراه تصويت مسجل .

آخر تصويت مسجل .

المقيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بييلوروسيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتية) ، كدا ، الرأس الاخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوارور ، مصر ، انيبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا بيساو ، غيانا ، هندوراس ، هنفاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايتران (جمهورية الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لا و (جمهورية الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لكسندر ، مدشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيكاراغوا ، نيكاراغوا ، نيجير ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيپي ، العربية السعودية ، السنغال ،

سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، إسبانيا ، سريلانكا ،
السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا
(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد الحزء الثاني من مشروع القرار الأول بأغلبية ٤١ صوتا مقابل ٣ صوات (القرار
٢٣٢/٣٢ ، الحزء الثاني) *.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعتمدت اللجنة الخامسة الا جزء الثالث
الى العاشر من مشروع القرار الأول دون اعتراض . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترتب فسي
ان تحذ ونفس الحزء ؟

اعتمدت الفروع الثالث الى العاشر من مشروع القرار الأول (القرار ٢٣٢/٣٢ ، الا جزء
الثالث الى العاشر) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : الا جزء العاشر عشر من مشروع القرار
الأول عنوانه " كفاية مراقب المؤتمرات للجنة الاقتصادية لافريقيا في أديس أبابا " .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

* بعد ذلك أبلغ وفد جيبوتي الامانة العامة انه كان ينوي التصويت مؤيدا .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الارجنتين ، النمسا ، حزب البهاماس ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بيلاروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الاخرس ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوتا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، الجمهورية الدوينيكية ، اكوادور ، مصر ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، ظابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، نيانا ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدنسقر ، لاؤ ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الناصر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، تринيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروجواي ، فنزويلا ، فيتنام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوى .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .
المتنعون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
 ايطاليا ، اليابان ، لكسبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، المملكة المتحدة
 لبريطانيا العظمى و ايرلندا الشمالية .
اعتمد الجزء الحادى عشر من مشروع القرار الأول بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل صوت واحد
وامتناع ١١ عن التصويت (القرار ٢٣٢/٣٢ ، الجزء الحادى عشر) * .

* بعد ذلك أبلغ وفد حيتوبي الامانة العامة انه كان ينوى التصويت مؤيدا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : الجزء السابع هو بعنوان " التغيرات

في المناصب العليا بالأمانة العامة " .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، النمسا ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندي ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الجمهورية الدومينيكية ، اكواذور ، مصر ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمala ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، لييريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، مالديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، موزambique ، نيبال ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، بنط ، بابوا غينيا الجديدة ، بارافواي ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروجواي ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، فرنسا ، الجمهورية الديموقراطية الالمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، هنغاريا ، اليابان ، لكسنبرغ ، منغوليا ، هولندا ، نيوزيلندا ، بولندا ، اسبانيا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة .

الممتنعون : جزر البهاما ، فنلندا ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، النرويج ، السويد .

اعتمد الجزء السابع من مشروع القرار الأول بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل ٢٢ صوتاً، وامتناع ٩ عن التصويت (القرار ٢٣٧/٣٧ ، الجزء السابع) *

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اعتمدت اللجنة الخامسة الأجزاء من الثامن الى الخامس عشر من مشروع القرار الاول دون اعتراض . هل اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تفعل نفس الشيء ؟

اعتمدت الأجزاء من الثامن الى الخامس عشر من مشروع القرار الأول (القرار ٢٣٧/٣٧ ، الأجزاء من الثامن الى الخامس عشر) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الثاني هو بعنوان " استعراض تمويل التكاليف الادارية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين " .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟

أعطي الكلمة لممثل الاتحاد السوفياتي في نقطة نظام .

* بعد ذلك أبلغ وفد جيبوتي الأمانة العامة انه كان ينوى التصويت مؤيداً .

السيد شوستوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة شفوية

عن الروسية) : يطلب وقد بلادى اجراء تصويت مسجل على مشروع القرار الثاني .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في هذه الحالة سأطرح مشروع

القرار الثاني للتصويت .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الجزائر، انغولا، الارجنتين، استراليا، النمسا، جزر البهاما،
البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسلوانا،
البرازيل، بورما، بوروندي، كندا، جمهورية افريقيا الوسطى،
تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا،
قبرص، كمبوديا الديمقراطية، اليمن الديمقراطية، الدانمارك،
اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون،
غامبيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،
غيانا، هندوراس، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية -
الاسلامية)، العراق، ايرلندا، اسرائيل، ساحل العاج،
جامايكا، الاردن، كينيا، الكويت، لبنان، ليسوتو، ليبيريا،
الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوى، ماليزيا، ملديف،
مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، المغرب، موزambique، نيكاراجوا،
هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، الترويج، عمان،
باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين،
البرتغال، قطر، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، ساموا،
سان تومي وبرينسيبي، العربية السعودية، السنغال، سيراليون،
سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، اسبانيا، سريلانكا، السودان،
سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند،

توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اورغواي ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بلغاريا ، بيلاروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديموقراطية الالمانية ، هنغاريا ، منغوليا ، بولندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

الممتنعون : افغانستان ، بلجيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، فرنسا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، اليابان ، لكسنبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل ٩ أصوات ، وامتناع ١٠ عن التصويت
* (القرار ٢٣٨ / ٣٧) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الثالث ، المعذبون " تقرير لجنة الخبراء الحكوميين المكلفة بتقييم الهيكل الراهن للأمانة العامة في مجالات الادارة والمالية وشؤون الموظفين " ، اعتمدته اللجنة الخامسة دون اعتراض . هل اعتبر أن الجمعية العامة أيضا ترغب أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٣٩ / ٣٧) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الرابع بعنوان " نظام محكمة العدل الدولية المتعلقة بالسفر وبدل الاقامة " .
لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع دون اعتراض . هل اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٤٠ / ٣٧) .

* بعد ذلك ابلغ وفد جيبوتي الامانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الخامس المعنـون " تنظيم السفر الرسمي وأساليبه " ، اعتمدته اللجنة الخامسة دون اعتراض . هل اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢٤١ / ٣٧)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار السادس هو بعنوان " الاستعراض الخاص لبرنامج العمل الجارى للأمم المتحدة " .

لقد اعتمدـت اللجنة الخامسة مشروع القرار السادس دون اعتراض . هل اعتـبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل نفس الشـيء ؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٢٤٢ / ٣٧)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن إلى مشروع القرار السابع تحت عنوان "الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ " . ويتألف مشروع القرار من ثلاثة أجزاء - ألف ، وباء ، وجيم .

مشروع القرار السابع ألف بعنوان "اعتمادات الميزانية المنقحة لفترة السنين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ " .

طلب اجراً تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، الرأس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، أكوادور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ،

غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، ايسلندا، الهند، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، موزامبيق ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، سانت لويسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبى ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جنوب افريقيا ، سليمان ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تاييلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروجواى ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوى .

المعارضون : بلغاريا ، بيلاروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، هنغاريا ، اسرائيل ، اليابان ، منغوليا ، بولندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة .

الممتنعون : افغانستان ، استراليا ، بلجيكا ، البرازيل ، كندا ، فرنسا ، ايطاليا ، لكسنبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، رومانيا ، اسبانيا .

اعتمد مشروع القرار السابع ألف بأغلبية ١١٧ صوتاً، مقابل ١٤ صوتاً، وامتناع ١٢ عن التصويت (القرار ٢٤٣/٣٧ الف) *

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار السابع باءُ ، المعنون " تقديرات الايرادات المنقحة لفترة السنطين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ " ، اعتمدته اللجنة الخامسة دون اعتراض . هل اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في اعتماده ؟
اعتمد مشروع القرار السابع باءُ (القرار ٢٤٣/٣٧ باءُ) .

* بعد ذلك أبلغ وفد جيبوتي الامانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً .

A/37/PV.114
·35(b)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار السابع جيم هو بعنوان

"تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٨٣" . وقد طلب اجرا تصويت مسجل .
أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ،
البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسوانا ،
بورما ، بوروندي ، الرأس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ،
شيلى ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، قبرص ،
كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، الجمهورية
الدومينيكية ، أكواذور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، فلندا ،
غابون ، غامبيا ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا -
بيساو ، غيانا ، هندوراس ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيرلاند ،
(جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، إيرلندا ، ساحل العاج ، جامايكا ،
الأردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية
الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ،
موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، موزambique ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ،
النرويج ، عمان ، باكستان ، بنا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ،
بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ،
سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،
سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،
ترینیداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الإمارات العربية المتحدة ،
جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ،
أوروجواي ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بلغاريا ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراتية الالمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، هنغاريا ، اليابان ، منغوليا ، بولندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

المتندون : استراليا ، بلجيكا ، البرازيل ، كندا ، فرنسا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لاسبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، رومانيا ، اسبانيا .

أعتمد مشروع القرار السابع جيم بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل ١٣ صوتا وامتناع ١٢ عن التصويت
 (القرار ٢٤٣/٣٧ جيم) *

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذه تكون الجمعية العامة قد انتهت من نظر البند ١٠٣ من جدول الأعمال ومن جميع تقارير اللجنة الخامسة لهذه الدورة . وانني أتقدم بأحر التهاني لأعضاء اللجنة الخامسة لأنائهم المستشار هذا العام ان انتهوا من عملهم في الوقت المحدد .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠

* بعد ذلك أبلغ وقد حبيتو الأمانة العامة انه كان ينوي التصويت مويدا .